

أجود التقريرات

[94] أخرى (ويمكن أن يقال) (1) ان الاولوية المذكورة في الحديث ناظرة إلى ما ورد في الروايات الكثيرة من ان العبد ربما يكون موفقا بالحسنات والخيرات بواسطة التزامه ببعض الخيرات والحسنات فبعضها يكون معدا للاخر ويعطى القابلية لان يوفقه الله تبارك و تعالی لمرضاته كما انه ربما يكون مخذولا ومحروما من عناية تبارك و تعالی بسبب ارتكابه بعض المعاصي بل بعض المكروهات فان احسن فانه أولى بحسناته فانه الموفق له وان اساء فالعبد أولى بسيئاته لانه اتبع فيها هوى نفسه وشهواته على أي حال فالمهم في المقام اثبات الامر بين الامرين وقد أثبتناه بحمد الله تبارك و تعالی بأحسن وجه و بيان فافهم واغتنم ومن جميع ما ذكرنا ظهر أن ما ذهب إليه صاحب الكفاية (قده) من الالتزام بعينية الطلب والارادة والالتزام بالارادة الانشائية وارجاع النزاع بين الاشاعرة والمعتزلة إلى النزاع اللفظي غير صحيح لما عرفت من أن الطلب غير الارادة مفهوما ومصداقا ولا معنى لكون الارادة انشائية وأظن أن الالتزام بالترادف بينهما من مختصاته ومن قال بالاتحاد اراد اتحادهما صدقا لا مفهوما وان كان ذلك فاسدا ايضا كما عرفت وايضا قد ظهر لك ان النزاع معنوي وفي ثبوت امر آخر بعد الارادة وعدمه فكيف يمكن أن يكون النزاع لفظيا واما المقام الثاني ففيه مباحث (الاول) في دلالة الصيغة على الوجوب وعدمها فاعلم أن الاقوال في المسألة وان كثرت الا أن المهم منها قولان احدهما كونها حقيقة في خصوص الوجوب أو ظاهرة فيه بالانصراف لكونه أكمل الافراد الثاني كونها حقيقة في القدر المشترك بينه وبين الاستحباب وقبل الخوض في بيان ما هو الحق في المقام ينبغي تقديم مقدمة وهي أن المتقدمين من الاصحاب ذهبوا إلى تركيب الوجوب والاستحباب من جنس وهو طلب الفعل وفصل

1 - الظاهر ان منشأ الاولوية هو ان الله تبارك و تعالی

انما اعطى عبده نعمة الوجود والقدرة و الشعور وغيرها ليشكره ويصرف كل ما انعم الله به عليه في محله فان فعل ذلك فقد غسل بوظيفته وشكر منعمه ومع ذلك فانه هو ولي الاحسان الذي من عليه بتمكينه من ذلك وان لم يفعل ذلك بل صرف النعمة في غير محلها ذلك فقد فعل بسوء اختياره كما قال تعالى شانه وما ظلمهم الله ولكن انفسهم يظلمون (*)